

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤٠ لسنة ١٩٦٥

بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة العربية لأعمال النقل البحري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٩٤ لسنة ١٩٦٤ بتبعية المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري والشركات والمنشآت التابعة لها إلى هيئة قناة السويس ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة الشركة العربية المتحدة لأعمال النقل البحري من :

مهندس محمد محمود صبحي رئيسا لمجلس الإدارة
 المدير التجاري
 المدير المالي
 المدير الإداري
 المدير القانوني
 يضم إليهم أربعة من العاملين بالانتخاب

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

حدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٩ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤١ لسنة ١٩٦٥

بشأن تشكيل مجلس إدارة شركة الكرنك للنقل والسياحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العربية العامة للنقل الجوي ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة الكرنك للنقل والسياحة على النحو التالي :

السيد / حسين خيري ، رئيس مجلس إدارة الشركة رئيسا

السيد / مصطفى كامل فهمي ، مدير عام الخدمات الأرضية بالشركة
 ممثل عن شركة الطيران العربية المتحدة) ويصدر بتعيينهما
 ممثل عن الشركة العامة لخدمات الطيران) قرار من وزير الحربية

هذا علاوة على الأعضاء المنتخبين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

حدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٩ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر